ان من قرأ بهما في ثنتي عشرة ركعة فقد خفف وسئل اسحق بن
راهويه كم يقرأ في قيام شهر رمضان فلم يرخص في اقل من عشر ايات
فقيل له انهم لا يرضون فقال لا رضوا فلا تؤمنهم اذا لم يرضوا بعشر
ايات من البقرة وهذا راي له رضي الله عنه والا فالذي عليه
اكثر العلماء رعاية حال المأمومين ومن ثم قال احمد فيما امر عن عمر
في هذا مشقة على الناس لا سيما في هذه الليالي القصار وانما الامر
على ما يحتمل الناس وقال من طلب يصلي بهم هؤلاء وقوم ضعفا
اقرأ خمسا ستا سبعا وروى عن عمر ان الذي اسرع كان يصلي
بخمس ايات ست ايات فان الحاق المأمون ورضوا بالتطويل
وكانوا محصورين لم يتعلق بغيرهم حتى طول بهم ما شاء ومن ثم
روى ابو الدرداء انه صلى الله عليه وسلم قام بهم ليلة ثلاث
وعشرين الى ثلث الليل وليلة خمس وعشرين الى نصف الليل فقالوا
لو نفلتنا اي زدتنا بقية ليلتنا فقال ان الرجل اذا صلى مع الامام
حتى ينصرف كتب له بقية ليلته رواه اصحاب السنن
وحسنه الترمذي وفيه دليل على ان قيام بعض الليل
مع الامام يكتب له به قيام كل الليل وان كان ذلك
البعض دون الثلث كما دل عليه قوله اذا صلى مع الامام
حتى ينصرف لكن ظاهر قوله حتى ينصرف انه لا بد من
قيامه معه الى انصرافه فلو انصرف قبله لم يكتب له ذلك
وعن احمد انه كان يأخذ بهذا الحديث ويصلي مع الامام
وروى ابو داود في سننه من قام بعشر ايات لم يكتب من
الغافلين ومن قام بمائة كتب من القانتين ومن قام بالف
اية كتب من المقنطرين اي يكتب له قنطار من الثواب

وفي

وفي رواية له من قرأ بمائة اية في ليلة كتب له قيام ليلة وفي اسنادها
ضعف وكذا يطول ما شاء من يصلي لنفسه كما في الحديث وقد
كان من السلف من يختم في قيام رمضان في كل ثلاث ليال
ومن يختم في كل سبع وفي كل عشر كابي رجا ومن يقرأ في رمضان
في الصلاة وخارجها فيختم كل ليلتين كالاسود وكذا النخعي في
العشر الاواخر وفيما عداه يختم في كل ثلاث وكان قتادة يختم
كل سبع دائما وفي رمضان في كل ثلاث وفي العشر الاخير كل ليلة
وكان للشافعي رضي الله عنه في رمضان ستون ختمة يقرؤها
في غير الصلاة وعن ابي حنيفة رضي الله عنه نحوه وكان الزهري
اذا دخل رمضان يفر من قراءة الحديث ومجالسة اهل العلم
واقبل على تلاوة القران في المصحف وكان الثوري يترك جميع
العبادة ويقبل على تلاوة القران ولا يرد عليها امر عن الشافعي وغيره
النهي عن قراءة القران في اقل من ثلاث لانه محمول على المداومة على ذلك فاما في
اوقات الفضيلة كشهر رمضان خصوصا الليالي التي تطلب فيها ليلة القدر
او في الاماكن الفاضلة كمكة لمن دخلها من غير اهلها فيستحب فيها اكثار
القراءة اغتناما للزمان والمكان ثم قال بعض الحفاظ بعد ذكره ذلك
وهذا قول احمد واسحق وغيرهما من الائمة وعليه يدل عمل غيرهم
ومن جمع في رمضان بين جهادين قيام الليل وصوم النهار وفي بحقهما
وصبر عليه وفي اجره بغير حساب قال كعب ينادي منادي يوم القيمة
ان كل حارث يعطى بحرثه ويرد اهل القران والصيام يعطون اجرهم
بغير حساب وفي المسند خبر الصيام والقران يشفعان للعبد يوم
القيمة يقول الصيام اي رب منعته الطعام والشراب والشهوات
المحرمة بالنهار ويقول القران منعته النوم بالليل فشفعني فيه فيشفعان

قال انما هو تلاوة القران
واطعام الطعام وكان
مالك رضي الله عنه اذا دخل
رمضان ...

Copyright © King Saud University